



اسم المقال: البعد السياسي والمستقبل الدستوري للتجربة الاتحادية في دولة الإمارات العربية المتحدة

اسم الكاتب: أ.د. غانم محمد صالح

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/129>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/25 04:31 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political – يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم السياسية جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً
شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.



البعد السياسي والمستقبل الدستوري للتجربة الاتحادية في دولة الإمارات العربية المتحدة^(*)

أ.د. غانم محمد صالح

أستاذ الفكر السياسي/ كلية العلوم السياسية/ جامعة بغداد

(1)

تقع دولة الإمارات العربية المتحدة على الشاطئ الغربي للخليج العربي، ويمتد ساحلها من دولة قطر حتى رأس مسندم لمسافة تصل إلى حوالي ثلاثة وخمسة وسبعين ميلاً. وبعد هذا الساحل المجال الذي نشط فيه الاستعمار وصيغه بصيغة الحماية بعد أن استطاع ومنذ عام 1820، أن يقطع أوصاله إلى إمارات صغيرة اخذ التنافس يدب بينها لاحقاً بفعل السياسة البريطانية التي كان يوجهها في حينه مبدأ شهير هو مبدأ (فرق تسد). لقد برزت أهمية هذا الشرط الساحلي الطويل خلال القرون القليلة الماضية، لاسيما بالنسبة للملاحة البحرية، إذ أنه يقع على طريق القوافل الصحراوية والبحرية على السواء، بين الشرق الأقصى ومداخل الشرق الأوسط ومنه إلى قارتي أوروبا وأفريقيا⁽¹⁾. لقد اتجهت الدول البحرية، بشكل عام إلى هذه المنطقة على أمل السيطرة عليها كوسيلة لتأمين ملاحتها وضمان أسواق لها فيها، طالما إنها غنية بالموارد الطبيعية وتشكل حلقة وصل أساسية بين الشرق والغرب، هذا الواقع يدفعنا إلى القول بأن ابرز ماتمتع به هذه المنطقة من مزايا يمكن أن يجمل بالاتي:

- 1- إنها تمتلك ثروات نفطية هائلة لها فهى تعد من بين أغنى مناطق العالم بالنفط سواء من حيث الإنتاج أم من حيث الاحتياطي⁽²⁾.
- 2- إنها بمثابة النافذة الطبيعية الشرقية للجزيرة العربية التي تطل منها على الخليج العربي وبالتالي على المحيط الهندي، وبهذا فهي تشرف على طرق الاقتراب البحرية (الإستراتيجية) بفعل هذا الموقع المهم.
- 3- إنها تشرف على البحار المفتوحة (بحر العرب والمحيط الهندي) مما يزيد من ارتباطها بالحيطين الدولي والإقليمي ويوسع من علاقاتها الدولية.

* * * *

(2)

ويعكس الواقع السكاني لهذه الدولة كثافة سكانية غير عالية، إذ يتوزع على مساحة دولة الإمارات العربية المتحدة البالغة (83.600) ألف كم² مجمل عدد السكان الذي يصل، طبقاً لإحصاء

^(*) نشر هذا البحث في مجلة العلوم القانونية والسياسية العدد 1-2 لسنة 1986.

عام 1980 إلى (2.043.115) مليون نسمة⁽³⁾. وتشير الواقع إلى تباين إمارات الدولة السبع بشدة سواء من حيث المساحة أو من حيث عدد السكان ونموهم وتركيبهم. فعلى حين تضم إمارة أبو ظبي 87 بالمائة من مساحة الدولة تتراوح نسبة مساحة كل الإمارات الباقية بين 5 % لدبي و 0.3 % لأصغرها عجمان. ويواجه مجتمع دولة الإمارات العربية المتحدة تحدياً فريداً من نوعه يتمثل في حجم قوة العمل الأجنبية الوافدة إليه. فبنسبة ربما تعد دولة الإمارات هي الدولة الوحيدة في العالم التي تصل فيها نسبة المواطنين إلى الرابع أو تقل عن ذلك، والتي تكون غالبية سكانها من أجانب لا يرتبطون بمواطنيها بأي صلة عرقية كانت أو حضارية⁽⁴⁾. ولاشك إن لهذا الوضع تأثيراً ملماً على أي خطوات مستقبلية خاصة بتعزيز مظاهر المشاركة السياسية للمواطنين فيها. بل يصل الأمر إلى تقرير صعوبة تكوين أي وحدة سياسية يمكنها القيام بمعنى تطوير المجتمع أو تحقيق تتميمية حقيقية في إطار مثل هذه البيئة⁽⁵⁾. ولا يختلف الواقع الاقتصادي لدولة الإمارات العربية الأخرى. فالدولة تفتقد إلى الموارد الطبيعية باستثناء النفط والغاز الطبيعي وبعض الخامات لتصنيع الاسمنت ولإنتاج الجير والجبس... وهي تعاني من قصور شديد في الموارد الزراعية سواء من حيث توفر المياه الصالحة للزراعة أو من حيث الأراضي الممكن زراعتها أو تهيئتها للزراعة⁽⁶⁾.

* * *

(3)

وتعد تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة واحدة من بين ابرز التجارب الاتحادية العربية الحديثة. فقد شهد التاريخ العربي الحديث محاولات اتحادية أو تجارب وحدوية لم يكتب لها النجاح أو يقدر لها الاستمرار إلا لفترات قصيرة بالقياس مع عمر التجربة الاتحادية قيد البحث؛ يكفي أن نشير بهذا الصدد إلى مشاريع الاتحاد التي اقترحها الأمير عبد الله ونوري السعيد في الأربعينيات، وتلك المشاريع التي تقدمت بها الزعامات العراقية- السورية- الأردنية- المتৎافية في مطلع الخمسينيات، ويميثق السابع عشر من نيسان وميثاق طرابلس في الستينيات واتفاق جرية خلال العقد الماضي. كما يمكن التذكير بتجربة الوحدة المصرية- السورية (الجمهورية العربية المتحدة) وبقيام الاتحاد الهاشمي بين العراق والأردن، واتحاد اليمن مع ج.ع.م، وإعلان اتحاد الجمهوريات العربية بين مصر وسوريا وليبيا.

الملاحظة التي يمكن أن ترد على هذه التجارب هو إنها عموماً قد فشلت (وكانت الأسباب التي قادت إلى هذه النتيجة كثيرة ومتباينة)⁽⁷⁾ وهو أمر قد تجاوزته حتى الآن التجربة الاتحادية لدولة الإمارات التي ستنعرف على واقعها السياسي ومستقبلها الدستوري، ولكن بعد أن ناقسي الضوء على الظروف التي أحاطت بقيامها، وطبيعة السلطة السياسية فيها.

(4)

تقرن الخطوات الأولى لإقامة البناء السياسي لدولة الإمارات بالإعلان الذي صدر عن الحكومة البريطانية عام 1968، والخاص باعتزامها الانسحاب من منطقة الخليج العربي في موعد لا يتجاوز نهاية عام 1971، فقد أعلن رئيس وزراء بريطانيا (هارولد ويلسون) في 16/كانون الثاني/1968 أبعاد سياسة حكومته تجاه الأعباء التي تحملها بريطانيا في كل من منطقة الشرق الأوسط والخليج العربي ولخصها بالاتي: (لقد قررنا التعجيل بانسحاب قواتنا المسلحة من قواعدها في الشرق الأوسط مع حلول نهاية عام 1971...وكذلك قررنا أن نسحب هذه القوات من الخليج في نفس الموعد. وبالنسبة للخليج فإننا أوضحتنا للحكومات المعنية بأن مصلحتنا الأساسية هي في استمرار رفاهية هذه المنطقة. وكما ذكرنا فإن إمكانية استمرار وجودنا في هذه المنطقة سوف تكون متاحة⁽⁸⁾). الواقع إن حكومة حزب العمال لم تقدم على اتخاذ مثل هذا القرار المهم لولا إنها كانت تعاني من وطأة ضغوط عوامل عديدة ومتباينة داخلية ومحليّة وإقليمية ودولية.

فيما يلي تواجه ضغوط الأوضاع الاقتصادية المتربدة (التي تتمثل في تدهور قيمة الجنيه الإسترليني) وتعاني من نكسات عسكرية (حرب السويس وال الحرب في الجنوب العربي) كما اشتبكت في نزاع مع بعض القوى المحلية (هي على وجه التحديد المملكة العربية السعودية وذلك بسبب مشكلة البريمي) وتردت أو فترت علاقاتها مع قوى أخرى (إيران) بفعل تراكمات تاريخية ذات الوقت الذي نطلعت فيه الولايات المتحدة الأمريكية لكي تؤدي دوراً أساسياً في المنطقة وبشكل مباشر من خلال إفراح المجال للقوى الإقليمية الجديدة التي ظهرت بفعل تصاعد وتأثير إنتاج النفط في منطقة الخليج العربي وانتشار التعليم والتجارة⁽⁹⁾.

لقد أحدث إعلان بريطانيا عن نيتها في الانسحاب من الخليج العربي ردود فعل مباشرة، لكنها متباينة، سواء على الصعيد المحلي (إمارات الساحل) أو على الصعيد الإقليمي، فعلى صعيد الإمارات العربية قبول هذا القرار بالدهشة، فقد كان بمثابة المفاجئة، إذ لم يكن من المتصور أن تقدم الحكومة البريطانية على اتخاذ مثل هذه الخطوة بهذه السرعة وبهذا الشكل. أما على الصعيد الإقليمي فقد أخذت القوى المعنية تنظر إلى هذه الخطوة وكأنها تحمل في طياتها نذر أحداث هامة قد تؤثر في المدى القصير على تطلعات وأهداف ومصالح هذه القوى. لهذا كان لابد بالنسبة لها من ترتيب تسويات محددة بشأن المشاكل المثاررة القائمة آنذاك مما يستدعي بذل جهود سياسية كبيرة لحلها طالما إن الفشل بهذا الصدد سيقود بالضرورة إلى اللجوء لوسائل بديلة هي على وجه التحديد استخدام القوة. فكيف تمت مواجهة هذا الموقف من قبل هذه القوى؟

* * *

(5)

اتخذت الخطوة الأولى بالنسبة لإمارات الساحل العربية شكل لقاء بين حاكمي إمارة وحدتين سياسيتين هما إمارتا أبو ظبي ودبي، حيث بادر الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان إلى الاجتماع بالشيخ راشد بن سعيد آل مكتوم في منطقة (سمح) بتاريخ 18/شباط/1968 من أجل التوصل إلى صيغة اتفاق مبدئي يستهدف فترة مابعد الانسحاب البريطاني وتحدياتها ويصبح في نفس الوقت نموذجاً تقتدي به أو تشارك فيه الوحدات السياسية الأخرى. ولقد تم الخوض عن هذا اللقاء اتفاق ثانوي اشتغل أساساً على المبدأين الجوهريين الآتيين:

أ- تكوين اتحاد يضم الإمارتين يشرف على شؤون الخارجية والدفاع وينسق بين الخدمات الصحية والتعليمية وغيرها. وإن تناط بهذا الاتحاد الشؤون التشريعية الاتحادية والمسائل المشتركة التي يجري الاتفاق بشأنها.

ب- دعوة حكام الإمارات الأخرى (الشارقة، رأس الخيمة، عجمان، أم القيوين، الفجيرة) لمناقشة الاتحاد والاشتراك فيه، ومن ثم دعوة حاكمي قطر والبحرين للتداول حول مستقبل المنطقة والاتفاق على عمل موحد لتأمين ذلك⁽¹⁰⁾.

وبالانتقال إلى القوى الإقليمية فإن دعاوى إيران وطبيعة سياستها التوسعية تجاه المنطقة كانت هي الإشكالية التي يتوجب على الدول المعنية أو صاحبة المصلحة، مجابهتها. فلم تتردد الرعامة الإيرانية عن الإعلان بعائدية البحرين أو تبعية الجزر العربية الثلاث (طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى) لإيران وجاء الإعلان البريطاني بالنسبة في الانسحاب من منطقة الخليج العربي ليتيح للحكومة الإيرانية بشأن وضع هذه الدعاوى موضع التنفيذ لطرح فكرة (ملء الفراغ) أو اطلاق أسطلاح (أمن الخليج) وتحديد ما يعنيه هذا المصطلح بالنسبة لها أو حتى بالنسبة لبقية الدول المنشطة من جهة أخرى⁽¹¹⁾. إن مواجهة أبعاد هذه السياسة قد اقتضى التحرك وبسرعة نحو تأكيد الرغبة في الاتحاد أو التكامل بين الإمارات العربية من منطلق إن مثل هذا التوجه إنما يمثل الخيار الأكثر ملائمة للظرف الذي كانت تمر به منطقة الخليج العربي، وهو ظرف يعكس بدون شك مدى التهديد الجدي لأمن وسلامة واستقلال هذه الإمارات. فما هي الخطوات التي أقدمت عليها الإمارات العربية لكي تجاهله بها مثل هذه التهديدات أو الأخطار المحدقة بها؟ وهل نجحت فيما أقدمت عليه، أو إنها حين شعرت بانحسار مظاهر التهديد لكياناتها تراجعت بما اندرفت نحوه من أهداف؟

* * *

(6)

لم يتردد حكام الإمارات العربية الأخرى عن تلبية الدعوة الموجهة لهم من قبل حاكمي أبو ظبي ودبي، فالتحقوا في إمارة دبي، وعقدوا سلسلة من الاجتماعات خلال الفترة الواقعة بين 25-27 شباط/1968 انتهت بالإعلان عن توصلهم لصفة اتفاقية عرفت بـ(اتفاقية دبي) أكد المجتمعون فيها انه (استجابة لرغبة شعوب المنطقة في تعزيز أسباب الاستقرار في بلادها وتحقيق الدفاع الجماعي عن كيانها وصيانتها أنها وسلمتها) فقد اتفق على الآتي:

- 1- إنشاء اتحاد للإمارات العربية في الخليج العربي من الإمارات المتعاقدة يسمى (اتحاد الإمارات العربية) وهدفه توثيق الصلات والعلاقات بينها وتقوية تعاونها وتنسيق خطط تقدمها ورخائها، وتوحيد سياستها الخارجية وتمثيلها الدبلوماسي ودعم الدفاع الجماعي لها.
- 2- ممارسة كل إمارة لشؤونها الخاصة التي لم يتعرض لها الاتحاد.
- 3- تشكيل مجلس أعلى للاتحاد يقوم بمهمة وضع دستور الاتحاد الدائم ورسم سياسته العليا، وان تكون رئاسة هذا المجلس دورية ويمثل رئيس المجلس الاتحاد في الداخل وفي الخارج.
- 4- تشكيل مجلس اتحادي، كهيئة تنفيذية، اتحادية قراراته رهن بتصديق المجلس الأعلى عليها.
- 5- تشكيل محكمة اتحادية عليا⁽¹²⁾.

لقد أصبح هذا الاتفاق محور الحياة السياسية فيما بين الإمارات العربية المعنية، وثارت حول مسألة جعله واقعا ملماوسا منافسات وجداً استغرق مدة تجاوزت الثلاث سنوات، ولم يترتب على التحرك السياسي الذي أقدمت عليه قيادات الإمارات التسع نجاح تام وإنما انجازات جزئية وإن كانت هامة، ولاشك إن وراء هذه النتائج أسباباً محددة، سوف نقف عندها قليلا، ولكن بعد أن نشير إلى تلك الدورات الأربع التي عقدها المجلس الأعلى للاتحاد خلال الفترة الواقعة بين مايس/1968 وتشرين أول/1969 والتي حاول خلالها وضع التفاصيل الخاصة بالمؤسسات الاتحادية للدولة المرتبطة، والاختلافات التي سترقر لكل منها، والغغلب على أي أشكال أو اختلاف قد يثار بشأن تفسير نصوص اتفاقية الاتحاد من قبل الأطراف. ويمكن أن نعرض لأهم ماتخل هذه الدورات الأربع للمجلس الأعلى الاتحادي من وجهات نظر متباعدة وعلى الوجه الآتي⁽¹³⁾:

الدورة الأولى: أبو ظبي 25/مايس/1968:

منذ الإعداد للدورة الأولى للمجلس الأعلى ظهر الخلاف جلياً بين مواقف كل من أبو ظبي وقطر: أبو ظبي كانت ترى أن يتضمن جدول أعمال هذه الدورة إقرار الخطوات الازمة التي يتطلبها تشرع الدستور الدائم لدولة الاتحاد، أما قطر فعلى العكس من ذلك كانت تطالب باتخاذ خطوات عملية لتنفيذ مضامين اتفاقية دبي، فيعمد إلى انتخاب رئيس الاتحاد وتعيين مقره وتنشأ

الأمانة العامة ويكون المجلس الاتحادي ويقر شعار الاتحاد والنشيد الوطني ويوحد النقد وتصدر الجريدة الناطقة باسم الدولة الجديدة.

والواقع إن الاجتهد ب شأن نقسير مضمون اتفاقية دبي لم يشكل محور الخلاف بين الأطراف المعنية، بل انه هيأ الوسيلة لإثارة جدل فقهي تم الاستناد إليه عند ترتيب المواقف، بحيث تصبح متقدمة مع وجهات النظر المطروحة من قبل الإمارات المتنافسة. فقطر في الواقع كانت تتطلع إلى زعامة الاتحاد وهي تبرر هذا التطلع بجملة أسباب قد تبدو في حينها وجيهة فهي من ناحية لاتواجه أية مشاكل حدودية حادة وهي من ناحية أخرى ليست محل طمع من قبل جيرانها كما إنها من ناحية ثالثة تخلو من الأقليات الأجنبية.

لقد حالت هذه الخلافات دون توصل حكام الإمارات إلى إقرار جدول أعمال الدورة الأولى وبالتالي تقرر إرجاء الاجتماعات لفترة حتى يكون هناك مجال أكبر للتشاور ، وبالتالي ضمان فرص النجاح لهذه الدورة. وقد استطاعت الدبلوماسية الكويتية أن تذلل العديد من العقبات السابقة، ومن ثم تمكن حكام الإمارات العربية حين استأنفوا اجتماعاتهم لمدة 6-7 تموز/1968 من اتخاذ مجموعة قرارات مهمة: فقد اختير الشيخ زايد رئيساً للدورة، وتقرر أن يتشكل المجلس الأعلى للاتحاد من حكام الإمارات التسع واتخذ هذا المجلس عدداً من القرارات كان أهمها الآتي:

أ- إنشاء ميزانية للاتحاد.

ب- تشكيل مجلس اتحادي مؤقت (من مثل عن كل إمارة يعاونه ثلاثة أعضاء).

ج- أن تكون رئاسة الاتحاد بالتناوب.

د- تحديد مهام المجلس الأعلى للاتحاد بأمور إجرائية.

هـ- تشكيل عدد من اللجان لتعاون المجلس الاتحادي: لجنة التربية والتعليم، لجنة التجارة، لجنة المواصلات، لجنة البريد والبرق.

وقد عقد المجلس الاتحادي المؤقت خلال المدة الممتدة بين أيلول 1968 ونisan / أربع دورات في كل من الدوحة والشارقة ودبي وعمان على التوالي ورغم الإنجازات التي حققها هذا المجلس إلا أنه منع ذلك، لم يستطع إقرار صيغة الدستور الدائم للاتحاد فأوصى نتيجة ذلك بضرورة المباشرة بوضع دستور للدولة.

الدورة الثانية: الدوحة 22-20 تشرين الأول/1968:

تمت الموافقة خلال هذه الدورة على أن يعهد إلى المجلس الاتحاد المؤقت استقدام خبير اقتصادي لدراسة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة، وكذلك دراسة تنظيم الدفاع عن

الإمارات. وقد استقر الرأي بشأن هاتين المسألتين، على استقدام خبير اقتصادي من إحدى مؤسسات البنك الدولي أو من الأمم المتحدة، أما بشأن الدفاع فقد ارتؤى أن يكون للاتحاد قوة دفاعية هي كثافة ساحل عمان، مع منح كل إمارة الحق أن يكون لها قوة مسلحة خاصة بها مجهزة وقابلة لأن يضمها الجهاز الداعي للاتحاد عند الاقتضاء للدفاع الخارجي.

ولذا كانت الأجهزة الاتحادية قد استطاعت حل الكثير من المشكلات التنظيمية الخاصة والدفاع، فان مسألة إقرار صيغة دستورية محددة للدولة المرنقبة ظلت دون حل، وتولتها الدورات اللاحقة للمجلس الأعلى للاتحاد.

الدورة الثالثة: الدوحة 14-10 مايس 1969:

في هذه الدورة تم تدعيم الخطوات الاتحادية حيث اتفق على يكون انتخاب رئيس الاتحاد لمدة سنتين غير قابلة للتجديد مباشرة وتكون مجلس وزراء اتحادي من ثلاثة عشر وزيراً، وتوحيد العلم مع احتفاظ الإمارات الأعضاء بأعلامها، وتشكيل لجنة خبراء لصياغة الدستور (المؤقت)، وتحديد صلاحيات رئيس الاتحاد ومجلس الوزراء الاتحادي.

وقد أنجزت لجنة الخبراء المكلفة بإعداد دستور الدولة مهمتها حيث تقدمت بصيغة متكاملة لمشروع الدستور، ضمت مائة وثلاثة وخمسون مادة موزعة على عشرة أبواب، أصبحت فيما بعد الأساس الذي ارتكز عليه الدستور الحالي لدولة الإمارات العربية المتحدة.

الدورة الرابعة: أبو ظبي 21-25 تشرين أول 1969:

انتخب خلال هذه الدورة الشيخ زايد رئيساً للاتحاد لمدة سنتين، واختيرت أبو ظبي عاصمة مؤقتة للدولة، وقرر مبدأ التمثيل المتساوي للإمارات في المجلس الوطني الاتحادي وبواقع أربعة أعضاء لكل إمارة، وتم تشكيل أول وزارة اتحادية برئاسةولي عهد قطر، كما شكلت لجنة لمناقشة مشروع الدستور المؤقت للاتحاد.

غير أن الاتفاق وانجاز مثل هذه الخطوات الهامة لم يحل دون فشل الدورة وانفصالها بعد أن انسحب منها حكام إمارات كل من قطر ودبي ورأس الخيمة، ويعزى سبب اتخاذ هذا الموقف إلى المسلك البريطاني غير المبرر حيث دخل الوكيل البريطاني في أبو ظبي إلى قاعة اجتماع الوفود وشرع بقراءة نص رسالة موجهة من قبل المقيم البريطاني في الخليج العربي لحكام الإمارات المجتمعين يطلب منهم فيها ضرورة التعجيل في إعلان قيام الدولة الاتحادية المرنقبة، فاعتبر هذا التحرك بمثابة تدخل مباشر في أمر هو من الشؤون الخاصة لحكام الإمارات، ويمثل انفصالاً من

هبيتهم، مما دفعهم وبالتالي إلى رفض التوقيع على القرارات المنوه عنها أعلاه من منطلق أن ذلك سيولد انطباعاً عاماً لدى الرأي العام العربي بأنهم منقادون لما تقرره السلطات البريطانية في المنطقة.

* * * *

(7)

إن هذا الفشل الذي اقتنى مع الجهد الذي بذلت لإعلان قيام دولة اتحادية تنتظم في إطارها الإمارات العربية التسع لابد وأن يثير التساؤل عن الأسباب الجوهرية التي قادت لمثل هذه النتيجة. لاشك انه يمكن تشخيص هذه الأسباب وحصرها في مجموعتين أساسيتين أولاهما هي الأسباب الداخلية وثانيهما هي الأسباب الخارجية.

وبالنسبة للأسباب الداخلية فإنه يمكن إدراجها تحت عامل جوهري هو الخلافات الحادة والقبيلية بين حكام الإمارات: فقد توزعت الإمارات منذ البداية إلى قطبين أحدهما أبو ظبي والبحرين والآخر يضم قطر ودبي وتفرقت الإمارات الصغيرة بين هذين القطبين، وقد حاولت الشارقة أن تؤدي دور الموفق. لقد كانت الخلافات التاريخية بين قطر والبحرين أصعب من أن يتم تجاوزها، كما أن وجود خلافات بين أبو ظبي ودبي جعلت من قطب دبي - قطر المعزز بعلاقة نسب يقابلها قطب آخر يضم البحرين وأبو ظبي. لقد ظهرت قضية الاتحاد وكأنها تتصل بطبيعة العلاقات بين الحكام أكثر منها بحقوق السيادة الوطنية ومصالح أغلبية المواطنين. وكانت مشكلة الاتحاد التساعي هي أنه كان محاولة للتوفيق بين امتيازات الأسر التقليدية، التي تضخمت في عهد النفط، وبين الهيئات الاتحادية التي لابد وأن تكون منها الدولة الحديثة⁽¹⁴⁾.

وحين نتساءل عن تلك المسائل التي كانت مثاراً للجدل والخلاف فإنه يمكن القول بأنها تتحدد بالآتي⁽¹⁵⁾:

- 1- حدود سلطات الحكومة الاتحادية وكيفية اختيار أعضائها وأسس توزيع المناصب فيها: فقد طالبت بعض الإمارات بوزارات معينة بينما اشترطت إمارات أخرى تفرغ الوزراء بحيث لا يجمع أحدهم بين منصبه في الوزارة الاتحادية وبين مركز آخر في إمارته.
- 2- نسبة التمثيل في المجلس الوطني الاتحادي، وفيما إذا سيكون للإمارات الصغيرة عدد من الممثلين في المجلس يوازي ما للإمارات الكبيرة فيه أو يؤخذ عدد السكان في الاعتبار فيكون التوزيع في مثل هذه الحالة نسبياً؟ هذا الجدل قاد إلى طرح فكرة تتضمن حلّاً وسطاً كأن يكون للإمارات الكبيرة الأربعية ثمانية مقاعد، وللإمارات المتوسطة ستة مقاعد وللصغيرة منها أربعة مقاعد. إن هذا النظام هو الذي أخذت به دولة الإمارات العربية المتحدة لاحقاً.

3- مقر العاصمة الاتحادية: وهل يكون هذا المقر هو إحدى عواصم الإمارات أو يتم اتخاذ مقر جديد خارج حدود هذه العواصم، يلقى قبولاً جماعياً من قبل حكام هذه الإمارات؟ لقد استقر الرأي على إنشاء عاصمة في منطقة محابدة لا تكون تابعة لأيٍ من الإمارات الأعضاء في الاتحاد. واعتبرت منطقة الكرامة الواقعة بين دبي وأبو ظبي موقعاً مناسباً لمقر العاصمة.

4- مبدأ التصويت في المجلس الأعلى للاتحاد: هل تحكم قرارات هذا المجلس قاعدة الإجماع أو قاعدة الأغلبية؟ أو يتم ترجيح بعض الإمارات عند التصويت على القرارات الهامة فينص، تبعاً لذلك على ضرورة اشتراط توفر أصواتها؟ لقد قدمت اقتراحات عديدة بهذا الشأن أبرزها مقترن الوسطاء الكويتيون وال سعوديون والذي يقضي بان تتخذ القرارات بأغلبية سبعة أصوات من تسعه على القرار ومن شأن ذلك الاقتراح إعطاء الإمارات الصغيرة فرصة للتأثير في اتخاذ القرارات دون خضوع الاتحاد لتعسف قاعدة الإجماع.

5- الميزانية وكيفية توزيع الأعباء المالية بين الأعضاء: فهل تتحمل الإمارات الغنية أعباءً أكبر من تلك التي تقصر إلى الثروة أو أن تقوم كل إمارة بتخصيص نسبة ثابتة من دخلها للإسهام في الميزانية الاتحادية؟ لقد ارتؤى أن تختلف نسبة مساهمة الأعضاء فتحمل الإمارات النفطية نسبة أعلى في ميزانية الاتحاد من تلك التي لم يكشف عنها.

لقد قادت التطورات التي تلت إلى القاء حكام الإمارات السبع في دبي في 18/تموز/1971 واتفاقيهم على إعلان قيام دولة الإمارات العربية المتحدة، وقرار الدستور المؤقت لها، وتحديد الثاني من شهر كانون الأول 1971⁽¹⁶⁾ كموعد لميلاد هذه الدولة العربية الجديدة.

* * * *

(8)

إن استجلاء طبيعة السلطة السياسية في دولة الإمارات العربية المتحدة ستقودنا بالتأكيد إلى تقرير حقيقة محددة هي لن بنية هذه الدولة ليست بسيطة وإنما هي القاء بين عدد من بنى ما قبل الدولة ذات الشخصية المميزة إجمالاً. لقد اجتمعت هذه البنى (الوحدات) لتشكل دولة واحدة ضمن إطار اتحادي واضح طالما أنه يترك قدرًا من الاستقلالية لهذه الوحدات بينما يربط مسائل أخرى بالبنية القومية الحديثة والدولة الاتحادية⁽¹⁷⁾.

ويتأكد هذا الواقع في العديد من المواد التي تضمنها الدستور المؤقت لدولة الإمارات الذي أصبح ساري المفعول منذ تاريخ إعلان ميلادها في الثاني من شهر كانون الأول/1971، فالإمارات العربية المتحدة دولة مستقلة ذات سيادة.

والاتحاد جزء من الوطن العربي الكبير، وشعبه جزء من الأمة العربية. أما الاختصاصات فتتوزع بين السلطة المركزية والوحدات المحلية المكونة للدولة (الإمارات) طبقاً للأسلوب الذي يقره النص على اختصاصات الاتحاد حسراً وتترك ماعدا ذلك من الاختصاصات للوحدة المكونة للدولة على السلطة الاتحادية بجعلها صاحبة الاختصاص الأصلي⁽¹⁸⁾. فالدستور المؤقت لدولة الإمارات يقرر، صراحةً أن (تشرك الإمارات جميع السلطات التي لم يعهد بها الدستور للاتحاد)، أما بالنسبة للاختصاصات التي تدخل ضمن صلاحيات الاتحاد، حسراً فهي الشؤون الخارجية، الدفاع والقوات المسلحة، حماية أمن الاتحاد مما يتهدده من الخارج أو الداخل، شؤون الأمن والنظام والحكم في العاصمة الدائمة للاتحاد، مالية الاتحاد والضرائب والرسوم والعوائد الاتحادية المراقبة الجوية وتراخيص الطيارات والطيارين، التعليم، الصحة والإقامة والهجرة⁽¹⁹⁾. يضاف إلى ما قدمه اختصاصات أخرى، قررتها المادتان 121 و126 من الدستور ينفرد فيها الاتحاد على وجه التخصيص، ويكون مجالها التشريع⁽²⁰⁾ أو تدخل ضمن نطاق التشريع والتنفيذ معاً⁽²¹⁾. وقد تحددت دستورياً أيضاً المؤسسات السياسية الرسمية الاتحادية التي انيطت بها مهمة الاضطلاع بهذه الاختصاصات وهي المجلس الأعلى للاتحاد، رئيس الاتحاد ونائبه، مجلس الوزراء الاتحادي والمجلس الوطني الاتحادي، والقضاء الاتحادي. فلنعرض لكل من هذه المؤسسات بشيء من الإيجاز.

1- المجلس الأعلى للاتحاد:

يمثل المجلس الأعلى للاتحاد السلطة العليا والأقوى في الدولة لأحكام الدستور. ويكون المجلس من حكام الإمارات السبع، وتصدر قراراته في المسائل الموضوعية بأغلبية خمسة أصوات من أعضائه على أن يكون من بينها صوتاً أبو ظبي ودبي، وإن ثلتزم الأقلية بما تقرره الأغلبية (ما يفهم منه ضمان انتقاء حق الأعضاء المخالفين في الانسحاب من الاتحاد وبالتالي قد يؤكّد طبيعة الاتحاد المركزية). وعلى هذا فإن إمارتي أبو ظبي ودبي تملكان داخل المجلس حق النقض (الفيتو)، أما في المسائل الإجرائية فإن قرارات المجلس تصدر بشأنها بأغلبية الأصوات.

ويتمتع المجلس الأعلى للاتحاد باختصاصات واسعة (تشريعية وتنفيذية) لتسخير شؤون الاتحاد: فهو المؤسسة السياسية التي تقوم عليها السياسة العامة للدولة، وله حق الرقابة العليا على شؤون الاتحاد بوجه عام، ويقوم بانتخاب رئيس التحاد ونائبه، وتعيين رئيس مجلس الوزراء، ويفوض مجلس الوزراء حق إصدار المراسيم، ويصادق على تكتل بعض الإمارات في وحدة سياسية أو إدارية، وله حق الاعتراض على الاتفاقيات ذات الطبيعة الإدارية المحلية التي تعقدتها الإمارات، كما إن له الرقابة العليا على كل ما يتعلق بشؤون الاتحاد بوجه عام.

2- رئيس الاتحاد ونائبه:

ينتخب رئيس الاتحاد ونائبه، ونائبه عادة من بين أعضاء المجلس الأعلى لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد لمرات غير محددة دستورياً، ويتمتع رئيس الاتحاد باختصاصات بعضها ذا طابع شخصي (كرئاسة المجلس الأعلى ودعوته للانعقاد وإدارة مناقشاته وفضن اجتماعاته، وتمثيل الاتحاد في الداخل والخارج، ورئاسة المجلس الأعلى للدفاع، والإشراف على تنفيذ القوانين والمراسيم والقرارات الاتحادية) والبعض الآخر لا يمارسها إلا عن طريق المجلس الأعلى ومجلس الوزراء (كإبرام المعاهدات وأعلن الحرب الدفاعية، وأعلن الأحكام العرفية) وهناك اختصاصات ثالثة يمارسها عن طريق مجلس الوزراء: كتعيين الممثلين الدبلوماسيين وكبار الموظفين، ومنح الأوسمة وأنواع الشرف العسكرية والمدنية والعفو عن المجرميين⁽²²⁾.

3- مجلس الوزراء الاتحادي:

يضم مجلس الوزراء الاتحادي رئيس المجلس (ونائبه) وعددًا من الوزراء، وهو يمارس اختصاص تصريف جميع الشؤون الداخلية والخارجية التي يختص بها الاتحاد وتحت رقابة رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى. وتتنوع اختصاصات هذا المجلس على مجالات رئيسية ثلاثة: المجال التشريعي (حيث يقوم باقتراح مشروعات القوانين الاتحادية وإحالتها إلى المجلس الوطني الاتحادي، ووضع اللوائح الازمة لتنفيذ القوانين الاتحادية بما ليس فيه تعديل أو تعطيل القوانين الاتحادية بما ليس فيه تعديل أو تعطيل لها أو إعفاء من تنفيذها وكذلك لوائح الضبط واللوائح الخاصة بترتيب الإدارات والمصالح العامة) وال المجال السياسي إذ يتضح دوره المحدود في إقرار المعاهدات وأعلن الحرب الدفاعية وأعلن الأحكام العرفية، طالما أنه لا يملك لا حق إبداء الرأي دون أن تكون له إرادة مؤثرة على إصدار القرار، وأخيراً فإن المجال التنفيذي والإداري يتبع تنفيذ السياسة العامة لحكومة الاتحاد ويشرف على تنفيذ القوانين والمراسيم والقرارات واللوائح الاتحادية وأحكام المحاكم الاتحادية والمعاهدات والاتفاقيات التي يعقدها الاتحاد، وتعيين وعزل الموظفين الاتحاديين، ومراقبة سير الإدارات والمصالح العاملة الاتحادية. وتوضح أحكام الدستور أن مجلس الوزراء والوزراء مسؤولون سياسياً بالتضامن أمام رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى للاتحاد عن تنفيذ السياسة العامة للاتحاد في الداخل والخارج وكل منهم مسؤول شخصياً أمام رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى عن أعمال وزارته. ويتوجب مجلس الوزراء تقديم تقرير مفصل، في بداية كل سنة مالية، إلى الاتحاد عن الإعمال التي أنجزت في الداخل وعن علاقات التحالف بالدول والمنظمات الدولية مقروناً بتوصيات الوزارة عن أفضل الوسائل الكفيلة بتوطيد أركان الاتحاد وتعزيز أمنه واستقراره وتحقيق أهدافه⁽²³⁾.

4- المجلس الوطني الاتحادي:

المجلس الوطني الاتحادي مؤسسة استشارية Consultative تضم أربعين عضواً يمثلون الإمارات بصورة غير متساوية وعلى الوجه التالي ثمانيةأعضاء لكل من أبو ظبي ودبي، وستة أعضاء لكل من الشارقة ورأس الخيمة، وأربعةأعضاء لكل من عجمان وأم القيوين والفجيرة، ثم يقرر الدستور طريقة محددة لتمثيل الإمارات في هذه المؤسسة(التعيين أو الانتخاب) وإنما منح الحق لكل منها لتقرير طريقة اختيار من يمثلها في هذا المجلس. أما مدة العضوية في المجلس فتحددت بستين بشرط أن يكون عضو المجلس الوطني الاتحادي مواطناً ملماً بالقراءة والكتابة، وألا يقل عمره عن خمس وعشرين سنة، وتنظيم المجلس يوضح أن له رئيس ونائب للرئيس ويعتمده رئيس الدولة وقد اعتبر المجلس الوطني الاتحادي هيئة استشارية لأن دوره في العملية التشريعية محدود جداً، أما في مراقبة السلطة التنفيذية فهو شبه معادوم⁽²⁴⁾.

5-القضاء الاتحادي:

يشمل القضاء الاتحادي المحكمة الاتحادية العليا ومحاكم الاستئناف والمحاكم الاتحادية الابتدائية، وتتشكل المحكمة الاتحادية العليا من رئيس وأربعةأعضاء يصدر قرار تعينهم من قبل رئيس الاتحاد بعد مصادقة المجلس الأعلى. وتختص هذه المحكمة بالنظر في النزاعات التي قد تتشعب بين الإمارات الأعضاء أو بين هذه حكومة الاتحاد، كما إنها تتظر أيضاً في مدى دستورية القوانين، وتقسيم الدستور وتباين الاختصاص بين الهيئات⁽²⁵⁾. ويلقي الشكل الآتي ضوءاً على العلاقة الهيكلية بين المؤسسات الرسمية الاتحادية التي تضطلع بالوظائف المنطة عادة بالسلطات الثلاث (التشريعية والتنفيذية والقضائية) في دولة الإمارات العربية المتحدة.

* * * *

(9)

لقد أثارت الصيغة الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة اتجهادات متباعدة بشأن تقدير طبيعتها الاتحادية: فقد اعتبرها البعض صيغة كونفدرالية⁽²⁶⁾ ورأى فيها البعض الآخر أشبه ما تكون بنوع من الكيان السياسي الاتحادي الضعيف الذي يتكون من كيانات سياسية أصغر بخلاف دولة اتحادية ذاتها هذه الكيانات وسيادتها، فهي ، وبالتالي أكثر من كونفدراسيون وأقل من فيدراسيون⁽²⁷⁾. وهناك فريق ثالث اعتبرها نموذجاً للصيغة الاتحادية الفيدرالية⁽²⁸⁾. الواقع أن تبني الباحثين لمثل هذه التقييمات إنما اعتمد أساساً على الدستور الذي تضمن عدداً من المواد الدستورية التي تدفع إلى تقرير حقيقة مفادها إن بعض هذه الأحكام قد يكون مقبولاً، لكن على المدى القصير فقط. فالذين ذهبوا إلى أن الصيغة الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة تعكس نموذج الاتحاد

الكونفدرالي إنما استندوا في حكمهم هذا على مظاهر النزعة الكونفدرالية التي يمكن استشفافها من ثنايا بعض مواد الدستور وفي مواضع عديدة هي:

- 1- التقرير بأن تمارس الإمارات الأعضاء في الاتحاد السيادة على أراضيها ومياها الإقليمية في جميع الشؤون التي لا يختص بها الاتحاد بمقتضى الدستور.
- 2- أن تحفظ كل إمارة بعلمه الخاص لاستخدامه داخل إقليمها.
- 3- احترام كل إمارة عضو في الاتحاد لاستقلال وسيادة الإمارات الأخرى في شؤونها الداخلية وفي نطاق ما يقرره الدستور.
- 4- اعتبار الثروات والموارد الطبيعية في كل إمارة عضو في الاتحاد مملوكة ملكية لئن تلك الإمارة.
- 5- تأكيد حق الإمارات الاحتفاظ بعضويتها في المنظمات غير الحكومية أو الانضمام إليها.
- 6- جواز عقد الإمارات الأعضاء في الاتحاد لاتفاقات محدودة ذات طبيعة إدارية محلية مع الدول المجاورة لها، وعلى السلطة الاتحادية المختصة قبل عقدها أو اتفاقية تمس المركز الخاص لإحدى الإمارات استطلاع رأي هذه الإمارات مسبقاً، وعند الخلاف يعرض الأمر على المحكمة الاتحادية للبت فيه.
- 7- أن يكون للإمارات الأعضاء حق إنشاء قوات مسلحة محلية قابلة ومجاهزة لأن يضمها الجهاز الداعي للاتحاد عند الاقتضاء للدفاع ضد أي عدوan خارجي.

ولذا كانت المظاهر المذكورة أعلاه هي التي دفعت بهذا الفريق من الباحثين لأن يغلب الصبغة الكونفدرالية على مaudاتها، فان الفريق الآخر الذي كان يرى على العكس مما نقدم تماماً، أن الصبغة الفيدرالية هي ما يطبع الشكل الاتحادي لدولة الإمارات، إنما استدل على صحة تقديره هذا بـدستور الدولة المؤقت أيضاً. فالدستور من وجهة نظرهم، يعكس أبعاد الصبغة الفيدرالية بوضوح حين يقرر⁽²⁹⁾.

- 1- إنشاء دولة جديدة على أنماط الشخصية الدولية للإمارات: إن هذا المظهر يتتأكد حين ينص الدستور على إنشاء دولة اتحادية مستقلة ذات سيادة، وإن (شعب الاتحاد هو شعب واحد له جنسية واحدة) و (انفراد السلطات الاتحادية الجديدة بالتشريع والتنفيذ في الشؤون الخارجية) و (منح المجلس الأعلى للاتحاد حق التصديق على المعاهدات والاتفاقيات الدولية) و (تمكين رئيس الاتحاد من اختصاص تعين الممثلين الدبلوماسيين للاتحاد لدى الدول الأخرى وعزلهم وقبول استقالتهم) و (حق إعلان الحرب الداعية وتمثيل الاتحاد في الداخل وتجاه الدول الأخرى وفي جميع العلاقات الدولية).

2- إنشاء مؤسسات دستورية اتحادية يخضع لها شعب الإمارات مباشرة إلى جانب المؤسسات الدستورية القائمة في الإمارات الأعضاء التي تشكل منها الدولة، وبينما تمثل المؤسسات الاتحادية في كل من المجلس الأعلى للاتحاد ورئيسه، ومجلس الوزراء الاتحادي، والمجلس الوطني الاتحادي، والقضاء الاتحادي يكون تمثيل المؤسسات الدستورية للوحدات المحلية المكونة للدولة (الإمارات) من خلال قيام بعض هذه المؤسسات الاتحادية بالتنبئ المزدوج لكل من الاتحاد والإمارات في ذات الوقت: فرئيس الاتحاد (وهو الشيخ زايد) يجمع بشخصه صفة رئيس الاتحاد وصفة كونه حاكماً لإحدى إمارات الاتحاد هي إمارة أبو ظبي، والمجلس الأعلى للاتحاد تظهر فيه الإمارات كوحدات مستقلة ولا تذوب فيه شعوب الإمارات طالما يتشكل من حكام الإمارات المكونة للاتحاد أو من يقوم مقامهم. كذلك يمكن الإشارة إلى وجود مؤسسات دستورية متكاملة في إطار بعض الوحدات المكونة للدولة (مثل أبو ظبي) تقوم باتخاذ التدابير الازمة لتنفيذ القوانين الاتحادية وتلك المعاهدات والاتفاقات التي تعقدها الدولة.

3- مبدأ علو الدستور وعلو القوانين الاتحادية: إن علو الدستور الاتحادي هو أمر طبيعي يستمد، عادة، من مبدأ سمو الدستور واحتلاله قمة الهرم القانوني. أما سمو القوانين الاتحادية على ماعداها من القوانين التي قد تصدر عن الإمارات الأعضاء في الاتحاد فيستسقى مما يقرره الدستور. فللقوانين الاتحادية الأولية على التشريعات واللوائح والقرارات الصادرة عن سلطات الإمارات واختصاص المحكمة الاتحادية العليا هو البحث في مدى دستوري التشريعات الصادرة عن إحدى الإمارات إذا ماطعن فيها من قبل إحدى السلطات الاتحادية لمخالفتها الدستور الاتحادي أو القوانين الاتحادية والفصل في المنازعات المختلفة بين الإمارات الأعضاء في الاتحاد أو بين أية إمارة أو أكثر وبين حكومة الاتحاد، وتفسير أحکام الدستور واعتباره ملزماً للكافة، ومنح محاكم الإمارات، بموجب القانون حق استئناف أحکامها أمام إحدى دوائر المحكمة الاتحادية العليا. وهكذا تصبح ، طبقاً للحجج السابقة، المسحة الفيدرالية للدولة وكأنها هي المتوقعة على ماعداها من المظاهر الأخرى بما في ذلك المظاهر العامة بمدى الاستقلال الذي تتمتع به، دستورياً، الإمارات المكونة للاتحاد.

والواقع إن الاختلاف في تقييم النظام الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة لا يحول دون التذكير بأن الحكم على أية تجربة سياسية يستوجب أن يتعلق ذلك، الحكم ، ليس فقط بما يقرر دستورياً وإنما يجب أن يضع في الاعتبار، أيضاً الواقع العلمي لتلك التجربة.

ولذا ما أخذنا بهذا المعيار، بخصوص التجربة الاتحادية لدولة الإمارات فإنه يمكن القول إن هذه الدولة استطاعت خلال الفترة المنصرمة أن تتجاوز عدداً من المظاهر التي تؤخذ كمؤشرات

على مدى صعف سماتها الاتحادية⁽³⁰⁾ مما يعني أن هناك توجهاً ورغبة في تدعيم المؤسسات الاتحادية القائمة والسير بها نحو الصيغة الاتحادية المستقرة.

ولا شك إن أمام الدولة مهاماً أخرى على درجة كبيرة من الأهمية تقضي بالإنجاز، ومن ابرز هذه المهام: وضع حد لمظاهر الضعف وعدم الاستقرار والتطور غير المتوازن الذي يعتري بعض جوانب الحكم والتنظيم الإداري في داخل الإمارات الأعضاء، وتقوية مظاهر المشاركة في المؤسسات السياسية للدولة، واستكمال البنيان الدستوري لها بالتوجه نحو إقرار الصيغة الدائمة للدستور.

* * * *

(10)

إن أي محاولة للتتبُّؤ بمستقبل التجربة الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة تقضي التقويه بان ما يعتري هذه التجربة من ضعف ظل يلازمها منذ تاريخ ولادة الدولة وحتى الوقت الحاضر يجب أن لا يكون دافعاً للتصور بعدم قدرة هذه الدولة، الفتية، على تجاوز هذا الضعف والسير بالاتحاد خطوات أخرى توطد من أركانه وتضعه في مصاف الدول الاتحادية المستقرة. ولاشك إن العوامل السلبية التي تعيق استكمال عملية التوحيد السياسي هي من الضخامة بحيث شخصتها المؤسسات السياسية الرسمية الاتحادية بدقة عام 1979⁽³¹⁾، ودفعت قطاعات الشعب، الوعية، إلى المطالبة بضرورة أن يوضع حد لها وبأسرع وقت. وبالرغم من صدور عدد من القرارات الاتحادية الهامة التي توحد السلطة أن تتخلى بها الأوضاع غير الطبيعية السائدة، سواء في قطاع القوات المسلحة أو في القطاع المالي والإداري، فإن المظاهر المتبقية لازالت تنتظر اتخاذ القرارات المناسبة بشأنها، وهي قرارات تتطلع إليها النخب الوعية في دولة الإمارات وكل المؤمنين بتطور التجارب الوحدوية العربية وديمومنتها.

إن الأمل لا يزال معقوداً على تفاعل عوامل التكامل والاندماج القائمة بين الإمارات المكونة للدولة لأنها أتقل في كفتها من تلك العوامل السلبية⁽³²⁾ فإذا كان نجاح الجهود الوحدوية يرتهن، في العادة، بوجود ماصطلح على تسميته بالدولة القائد) أي تلك الوحدة السياسية التي لها من القدرات الاقتصادية والعسكرية، ما يدفع الوحدات السياسية الأخرى إلى الاستجابة لسلوكها الوحدوي والاتفاق حول زعامتها تحقيقاً لحلم إقامة دولتها المنشودة وبالزعامة السياسية المؤمنة بالوحدة والمدركة لحقيقة وأبعاد طبيعة الحياة السياسية والاجتماعية السائدة في دولها، فإن واقع دولة الإمارات العربية المتحدة يشير إلى إن إمارة أبو ظبي قد لعبت دوراً فاعلاً حين بادرت زعامتها بالانقاء مع زعامة دبي والاتفاق حول الصيغة الاتحادية الثانية، ووجدت مبادرتها هذه الاستجابة من حكام الإمارات الأخرى.

نظراً لما تتمتع به من ثقل ملموس في أكثر من مجال : فهي أكبر هذه الإمارات مساحة وأكثرها سكاناً وأغناها موارداً إضافة إلى أنها قد قطعت شوطاً كبيراً في إطار التنمية. كما أظهرت زعامة هذه الإمارة، أثناء الممارسة، تمسكها بالاتحاد وحرصها على تطويره⁽³³⁾ وهي في مسلكها هذا تجد استجابات مقاومة، وإن كانت بطيئة نسبياً، من قبل حكام الإمارات الأخرى. وإذا كانت سبل تطوير الصيغة الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة ترتهن، من ناحية، بهذه المتغيرات الداخلية فإنه يجب الإشارة، من ناحية أخرى، إلى المتغيرات الخارجية التي تمثل في موقف كل من الدول المجاورة والدول الكبرى من هذه التجربة: فطبيعة العلاقات بين هذه الدول مجتمعة والدول الاتحادية تحدد إلى مدى بعيد ليس مسبقاً هذه الدولة فحسب بل ومستقبل الحركة الاتحادية في المنطقة بصغرة عامة، ولا شك إن مسؤولية كبيرة تقع على عاتق أنصار التيار الوحدوي في ضرورة أن يكسروا تأييد هذه الدول، أو على الأقل أن يضمنوا عدم معارضتها لتطور التجربة⁽³⁴⁾.

الهوامش:

- (1) انظر الدكتور يسري الجوهري: دراسة في الجغرافية التاريخية والإقليمية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، فرع الإسكندرية، 1979، ص 303.
- (2) انظر بالتفاصيل الخاصة بهذه الناحية: Cordesman, Anthony H, the gulf and the search for strategic stability, west view press, boulder, Colorado, 1984, pp.4-9.
- (3) وزارة التخطيط لدولة الإمارات: الإدارة المركزية للإحصاء التعداد العام للسكان 1980 ، النتائج الأولية 1981 .
- (4) نادر فرجاني: أوضاع السكان وقوة العمل في دولة الإمارات : تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1981 ، ص 272.
- (5) Khalifa, Ali M, The united Arab Emirates: unity fragmentation, West view Press, 1977, PP.110-123.
- (6) إبراهيم سعد الدين، النمو الاقتصادي في دولة الإمارات وتأثيره على الاتحاد تجربة الإمارات العربية المتحدة ، ص 392-391.
- (7) انظر على سبيل المثال: علي الدين هلال، الوحدة المصرية السورية(1958-1961) المستقبل العربي، 1980، 69/3.
- (8) long, David E; the Persian Gulf, An introduction to its People, politics and Economics, west view press, Colorado, 1978, P.70.
- (9) انظر محمد غانم الرميحي، الصراع والتعاون بين دول الخليج العربي، المستقبل العربي، 3/ 1980، ص 82-83 . ويورد الدكتور محمد مرسي عبد الله أسباب الانسحاب أيضاً ويحملها بثلاث عوامل رئيسية هي: 1- العوامل الدولية التي تتمثل في المناخ الدولي بعد الحرب العالمية الثانية، المناهض للاستعمار وظهور الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي كقوتين فاعلتين على المسرح سواء في الشرق الأوسط أو الخليج العربي، ومنافسة شركة البترول

الأمرية 2 - والعامل المحلية الإقليمية: وهي تحدي إيران والمملكة العربية السعودية وال العراق للسيطرة البريطانية في المنطقة، وانتشار القومية العربية وتنامي الشعور القومي في إمارات الساحل 3 - ثم العوامل الداخلية التي يعكسها تغير الرأي العام البريطاني واستجاباته لتصفيه الاستعمار وظهور أزمات اقتصادية في بريطانيا. انظر محمد مرسى عبد الله، دولة الإمارات العربية المتحدة وجرائمها، دار النفائس، بيروت، 1981، ص 95؛ وقارن مع جمال زكريا قاسم ، الخليج العربي دراسة لتاريخه المعاصر 1945-1971، دار البحوث العلمية، الكويت، 1978، ص 334-336.

(10) الملاحظ أن الاتفاق لم يشر إلى عمان وموقعها في الخطط المستقبلية للاتحاد، وربما قد يكون مرد ذلك هو سياسية العزلة التي كان يتبعها السلطان سعيد بن تيمور، وتميز عمان بشخصية تاريخية تجعلها غير مرتبطة بما يجري في الإمارات الأخرى، رغم أن هذه المنطقة تدعى أحيانا باسم ساحل عمان ولا موقع عمان الجغرافي يجعلها ذات ارتباطين أحدهما بالخليج العربي والأخر بالمحيط الهندي، وأخيراً معاناة عمان من ظاهر حرب أهلية ومشاكل عديدة لاتزيد الإمارات الأخرى أن تتورط فيها. انظر الدكتور صلاح العقاد، عوامل الوحدة والنفاذ في منطقة الخليج العربي على ضوء مباحثات الاتحاد التساعي 1968-1971، الإنسان والمجتمع في الخليج العربي، الكتاب الأول، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1979، ص 470.

(11) حول هذا الموضوع انظر:

Sepher, zabih, Iran policy toward the Persian Gulf Int, J.M.F 97, 1970.

(12) انظر

Fnelon, K, G, The trucial states, A brief Economic Survey, Beirut, 1969, P.53.

(13) بخصوص هذه المؤتمرات وتفاصيل أحدها انظر الدكتور جمال زكريا قاسم، المصدر السابق ذكره، ص 382 وما بعدها؛ وكذلك الدكتور صلاح العقاد، المصدر السابق، ص 475.

(14) الدكتور محمد الرميحي، الخليج ليس نفطا، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، الكويت، 1983، ص 113-114.

(15) انظر محمد غانم الرميحي، الصراع والتعاون بين دول الخليج العربي، المصدر السابق ذكره، ص 84.

(16) وقبل قيام الدولة بيومين غزت إيران تحقيقا لأطماعها التوسعية مظلة الادعاء بالحقوق التاريخية في الخليج العربي، الجزر الثلاث واستولت عليها عنوة دون أن تحرك بريطانيا ساكنا يمكن القول إنها كانت تعلم بمثل هذا الإجراء وتتوقعه ولهذا اعتبارها الشريك غير المعلن عنه.

(17) انظر الدكتور غسان سلامة ، اتحاد الإمارات العربية المتحدة تأثير العلاقات العربية والدولية ، المستقبل العربي، 6/1981، ص 1.

(18) الدكتور يحيى الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، ص 74.

(19) يضاف إلى هذه الاختصاصات الآتي: شؤون موظفي الاتحاد ، القروض العامة الاتحادية ، الخدمات البريدية والبرقية والهاتفية واللاسلكية، شق الطرق الاتحادية وصيانتها ومراقبة المقاييس والمكاييل والموازين، خدمات الكهرباء، أملاك الاتحاد، التعداد والإحصاء الخاصة بإغراض الاتحاد، الإعلام الاتحادي، انظر نص م 120 من الدستور المؤقت لدولة الإمارات.

(20) وهي علاقات العمل والعمال والتأمينات الاجتماعية، الملكية العقارية، ونزع الملكية للفعلة العامة، تسلیم المجرمين، البنوك، التأمين، حماية الثروة الزراعية والحيوانية، التشريعات الكبرى المتعلقة بقوانين الجزاء والمعاملات المدنية والتجارية والشركات وإجراءات أمام المحاكم المدنية والجزائية، حماية الملكية الأدبية وحقوق المؤلفين، استيراد

الأسلحة والذخائر مالم تكن لاستعمال القوات المسلحة أو قوات الأمن التابعة لأي إمارة، شؤون الطيران الأخرى التي لاتدخل في اختصاصات الاتحاد التنفيذي، تحديد الإقليمية وتنظيم الملاحة في أعلى البحار.

(21) هذه الاختصاصات هي : الضرائب والرسوم والعادن التي تفرض بموجب قانون اتحادي ، الرسوم والأجور التي يحصلها الاتحاد مقابل الخدمات التي يؤديها، الحصة التي تسهم بها الإمارات الأعضاء في الاتحاد في ميزانيته، إيراد الاتحاد من أملأكه الخاصة .

(22) انظر الدكتور احمد كمال أبو المجد، النظام الدستوري لدولة الإمارات العربية المتحدة ، دولة الإمارات العربية المتحدة دراسة مسحية ، الشركة المصرية للطباعة والنشر ، القاهرة، 1978 ، ص.6.

(23) انظر الدستور المؤقت لدولة الإمارات العربية المتحدة المواد 60، 64، 65 .

(24) إذ أن أعضاءه لا يملكون حق اقتراح مشروعات القوانين ويقتصر دوره التشريعي على مناقشة ما يحال إليه من مشروعات قوانين معدة من قبل مجلس الوزراء ولذا اقترح المجلس الوطني إدخال تعديل عليها من ذلك يتطلب موافقة رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى للاتحاد، فإن رفضت التعديلات تعاد إليه ثانية فإذا أصر على موقفه كان للمجلس حق تجاوز موقف المجلس الوطني فيصدر رئيس الاتحاد هذه المشروعات بالشكل الذي كان مجلس الوزراء قد اقترحها أصلًا. أما الدور التنفيذي للمجلس فيقتصر على حق أعضائه في توجيه الأسئلة إلى الوزراء وما عدا ذلك فهو لا يمارس أي رقابة على السلطة التنفيذية، إذ ليس لأعضائه حق استجواب الوزراء أو الوزارة أو سحب الثقة عنها أو عن أحد الوزراء. انظر الدكتور يحيى الجمل، الدستور وسيلة للتكامل في دولة الإمارات، تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة، المصدر السابق ذكره، ص600.

(25) Khalifa, op.cit, P. 52.

(26) انظر الدكتور السيد محمد إبراهيم، أسس التنظيم السياسي والدستوري لدولة الإمارات العربية المتحدة، مركز الوثائق والدراسات - أبو ظبي، 1975، وكذلك الدكتور غسان سلامة، المصدر السابق ذكره.

(27) انظر الدكتور خلون ساطع الحصري، اتحاد دولة الإمارات، النص الدستوري والممارسة، المستقبل العربي، 1981/6، ص65.

(28) انظر الدكتور احمد كمال أبو المجد، المصدر السابق ذكره، ص43؛ ويقرب من هذا الاتجاه الدكتور عادل الطيبائي، النظام الاتحادي في الإمارات العربية دراسة مقارنة، مطبعة القاهرة الجديدة، القاهرة، 1978 ، ص192.

(29) انظر الدكتور احمد كمال أبو المجد، المصدر السابق ذكره، ص39-42.

(30) حيث تم انجاز خطوات عديدة أبرزها: توحيد القوات المسلحة تحت قيادة واحدة، وإنشاء قوة حرس الحدود، وإنشاء جهاز أمن الدولة الموحد، وتوحيد سلطة الإشراف على الأجهزة الإعلامية في الدولة وإنشاء مؤسسة الإمارات العامة للبنك، وإنشاء محاكم اتحادية ونقل اختصاصات الهيئات القضائية المحلية في بعض الإمارات إلى هذه المحاكم، وحق رئيس الدولة في الرقابة العليا على كل ما يتعلق بشؤون الهجرة والإقامة وحفظ النظام في جميع أنحاء الدولة، وتأكيد سلطة مجلس الوزراء في مباشرة كافة صلاحياته واحتياطاته المقررة دستوريا وبموجب القوانين الاتحادية، ومنح مسؤولية حفظ الأمن في الدولة لوزارة الداخلية وأجهزتها.

(31) انظر النص الكامل للمذكرة المشتركة للمجلس الوطني الاتحادي ومجلس الوزراء في جريدة الاتحاد، أبو ظبي، 21/آذار/1979.

(32) بخصوص هذه العوامل انظر Khalifa, Op. cit, chap 6 وكذلك : ناجي شراب، التجربة الاتحادية في دولة الإمارات العربية، رسالة دكتوراه(غير منشورة) كلية الاقتصاد، القاهرة، 1981 ، ص288، وما بعدها.

(33) مما جعل الكثير من ينتهي إلى النخبة الجديدة يتطلع إلى رئيس الدولة، بما يحيطه من نخب متعلمة، وما يطرحه من آمال وحدوية، على انه المنفذ من التخطيط، السياسي والإداري، الذي يسود في بعض قطاعات الدولة. انظر الدكتور

محمد الرميحي، الخليج ليس نفطاً، مصدر سابق ذكره، ص130.

(34) ناجي شراب، المصدر السابق ذكره.